

Distr.: General
15 December 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٥٥ (أ) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة دينيس ماكويد (أيرلندا)

أولاً - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٥٥ من جدول الأعمال (انظر A/64/422، الفقرة ٢). وبتت في البند الفرعي (أ) في الجلسات ٣٠ و ٣٣ و ٣٦ و ٤٠ و ٤١ المعقودة في ٣ و ١٠ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ٤ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/64/SR.30 و 33 و 36 و 40 و 41).

ثانياً - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/64/L.13 و A/C.2/64/L.63

٢ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل السودان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنوناً "التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل" (A/C.2/64/L.13)، فيما يلي نصه:

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في أربعة أجزاء تحت الرمز A/64/422 و Add.1-3.



”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة على الصعيد الدولي، بما فيها إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)، وكذلك الأحكام ذات الصلة في قرارات الجمعية العامة،

”وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المعنون ”الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية“، الذي سلمت فيه الجمعية بأن البلدان النامية المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التحديات لضمان استدامة الإنجازات التي تحققت حتى الآن، بوسائل من بينها دعم التطوير الفعلي لسياسات تعاون شاملة،

”وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

”وإذ تشدد على أن من واجب البلدان المتوسطة الدخل أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميتها، وأنه ينبغي أن تستكمل جهودها الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع نطاق الفرص الإنمائية المتاحة للبلدان المتوسطة الدخل، مع مراعاة ظروفها الوطنية الخاصة،

”وإذ تلاحظ أن المعدلات المتوسطة الوطنية التي تستند إلى معايير من قبيل نصيب الفرد من الدخل لا تعبر دائما عن الخصائص الفعلية للبلدان المتوسطة الدخل واحتياجاتها الإنمائية، وإذ تقر بالتنوع الكبير للبلدان المتوسطة الدخل،

”وإذ يساورها القلق لأنه بالرغم من الإنجازات التي حققتها البلدان المتوسطة الدخل والجهود التي بذلتها، لا يزال عدد كبير من الناس يعيشون في فقر وما زال بعض جوانب انعدام المساواة قائما،

”وإذ تسلّم بالحاجة إلى دعم الإجراءات التي تتخذها البلدان المتوسطة الدخل للتصدي للتحديات الخاصة التي تواجهها،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

”وإذ تقر بضعف البلدان المتوسطة الدخل إزاء الصدمات الخارجية،

”وإذ تقر أيضا بما للأزمة المالية والاقتصادية العالمية الراهنة من آثار سلبية على جهود التنمية التي تبذلها البلدان المتوسطة الدخل، وإذ تسلّم بأن هذه الآثار تهدد بالقضاء على كثير من المكاسب الإنمائية التي تحققت في الماضي القريب، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية الألفية،

”وإذ تعرب عن بالغ قلقها لأن بعض البلدان المتوسطة الدخل مثقلة بالديون، وهي لذلك معرضة لخطر أزمة دين مرهقة، ولا سيما في ظل الأزمة المالية والاقتصادية العالمية الراهنة،

”وإذ تسلّم بأن تغير المناخ يشكل هو أحد التحديات التي تعوق الجهود الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل،

”وإذ تحيط علما بنتائج المؤتمرات الدولية بشأن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل المعقودة في مدريد^(٣)، والسلفادور^(٤)، وويندهوك^(٥)، والمؤتمر الإقليمي بشأن موضوع ”تعزيز القدرة التنافسية للبلدان الأفريقية المتوسطة الدخل“، المعقود في القاهرة^(٦)،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٧)؛

”٢ - تسلّم بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية الدعم الدولي، باختلاف أشكاله، الذي يتسق مع الأولويات الوطنية والسياسات الإنمائية، من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل؛

”٣ - تقرّ بما تبذله العديد من البلدان المتوسطة الدخل من جهود وما تحوزه من نجاحات من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق

(٣) A/62/71-E/2007/46

(٤) A/62/483-E/2007/90

(٥) A/C.2/63/3

(٦) عُقد في ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ مناقشة الكيفية التي يمكن أن يوائم بها البنك الدولي ومصرف التنمية الأفريقي، على نحو أفضل، خدماتهما مع احتياجات البلدان المتوسطة الدخل في أفريقيا.

(٧) A/64/253

عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك بمساهمتها الكبيرة في التنمية والاستقرار الاقتصادي على الصعيدين العالمي والإقليمي؛

٤ - تسلم بتضامن البلدان المتوسطة الدخل مع غيرها من البلدان النامية من أجل دعم جهودها الإنمائية، بما في ذلك في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

٥ - تدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى تعزيز ما يقدمه من دعم إلى البلدان المتوسطة الدخل وأن يحسن تنسيقه وتبادلته للخبرات مع غيره من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية في هذا الميدان، وأن يقوم كذلك بمواءمة برمجته أنشطته على نحو أوثق مع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية مع القيام في الوقت ذاته بالتركيز على الاحتياجات الخاصة الحالية والناشئة للبلدان المتوسطة الدخل؛

٦ - تدعو المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، إلى تعزيز ما يقدمه من دعم للجهود الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل من خلال تقديم مساعدات تقنية موجهة وكبيرة الحجم، مع مراعاة أولوياتها الوطنية وسياساتها الإنمائية، وعن طريق العمل على إقامة شراكات جديدة وترتيبات تعاونية، بما في ذلك ترتيبات ثنائية، وكذلك بالعمل في المنتديات المتعددة الأطراف والإقليمية والدولية ذات الصلة، من أجل دعم الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٧ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يتخذ تدابير فورية للتصدي للتحديات الجديدة والإضافية التي فرضتها الأزمة الاقتصادية والمالية الراهنة على البلدان المتوسطة الدخل؛

٨ - تؤكد على الحاجة إلى بذل جهود متواصلة من أجل تحقيق القدرة على تحمل الدين في البلدان المتوسطة الدخل بغية تجنب الوقوع في أزمة ديون، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة تنسيق السياسات التي تهدف إلى تحسين تمويل الديون، وتخفيف عبء الديون، وإعادة هيكلة الديون؛

٩ - تطلب إلى البلدان المتقدمة النمو دعم البلدان المتوسطة الدخل عن طريق تزويدها بالموارد، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، بغية التغلب على تحدياتها الإنمائية، بما في ذلك التحديات التي يطرحها تغير المناخ؛

” ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول أعمالها المؤقت، في إطار البند المعنون ”العولمة والاعتماد المتبادل“، بنداً فرعياً بعنوان ”التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل“.

٣ - وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار معنون ”التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل“ (A/C.2/64/L.63) قدمه نائب رئيس اللجنة، محمد شريف ديالو (غينيا)، بناءً على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/64/L.13.

٤ - وفي الجلسة نفسها، وبناءً على اقتراح من الرئيس، وافقت اللجنة على تعليق العمل بالحكم ذي الصلة من المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وشرعت في البت في مشروع القرار A/C.2/64/L.63.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/64/L.63 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - وفي الجلسة ٤١ أيضاً، أدلى نائب الرئيس (غينيا) ببيان، صوّب خلاله شفويًا مشروع القرار A/C.2/64/L.63 (انظر A/C.2/64/SR.41).

٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل بيلاروس، بصفته ميسر مشروع القرار A/C.2/64/L.63 (انظر A/C.2/64/SR.41).

٨ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/64/L.63، بصيغته المصوبة شفويًا (انظر الفقرة ٢٢، مشروع القرار الأول).

٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.63، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/62/L.13 بسحبه.

باء - مشروع القرار A/C.2/64/L.16

١٠ - في الجلسة ٣٣، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل السودان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنوناً ”نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد“ (A/C.2/64/L.16).

١١ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار هذا لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٢ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بتصويت مسجّل بأغلبية ١٠٨ أصوات دون اعتراض وامتناع ٥٢ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٢٢، مشروع القرار الثاني). وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي^(١):

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، بروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، دومينيكا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا

(١) عقب ذلك أوضح وفدا بيلاروس وتوغو أنهما لو كانا حاضرين لصوتا لصالح مشروع القرار.

اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان قبل التصويت. وبعد التصويت، أدلى ببيانات ممثلو بيرو والسويد (باسم الاتحاد الأوروبي)، وشيلي وكولومبيا وكندا وكوبا (انظر A/C.2/64/SR.40).

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/64/L.41 و A/C.2/64/L.61

١٤ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل السودان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنوناً "دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل" (A/C.2/64/L.41)، فيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ١٦٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٣١/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢١٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٠٩/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٧٤/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٢٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٤/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٩٩/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ المتعلقة بدور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

"وإذ تشير أيضا إلى توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(١) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية^(٢)،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

”وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٤/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ المعنون ”نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد“،

”وإذ تشير إلى قرارها ٣٠٣/٦٣ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩ المعنون ”الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية“،

”وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٩٩/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ المعنون ”إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة“،

”وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٣) وإلى جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات التي تستند إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك القرار ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن متابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

”وإذ تؤكد من جديد أن للأمم المتحدة دورا محوريا تضطلع به في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية وفي تعزيز اتساق السياسات العامة المتعلقة بالمسائل الإنمائية الشاملة، بما في ذلك في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

”وإذ تؤكد من جديد أيضا ما أعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٤) من تصميم على كفالة جعل العولمة قوة إيجابية لشعوب العالم قاطبة،

”وإذ تسلم بأن العولمة التي يحركها إلى حد كبير التحرر الاقتصادي والتكنولوجيا تعني ضمنا أن الأداء الاقتصادي لبلد ما يتأثر بصورة متزايدة بعوامل خارج حدوده الجغرافية، وأن زيادة فوائد العولمة إلى الحد الأقصى بطريقة منصفة تتطلب تطوير سبل التعامل مع العولمة من خلال إقامة شراكة عالمية معززة من أجل التنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

”وإذ يساورها القلق لأن الأزمات المتعددة الحالية تزيد الوضع الدولي الراهن خطورة وتؤثر سلبا في آفاق التنمية في البلدان النامية، مع التهديد بزيادة

(٣) انظر القرار ١/٦٠.

(٤) انظر القرار ٢/٥٥.

اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك الفجوة التكنولوجية والفجوة المتعلقة بالدخل،

”وإذ تؤكّد من جديد تأييدها القوي للعملة المنصّفة والشاملة للجميع وضرورة أن يؤدي النمو إلى القضاء على الفقر، وعزمها، في هذا الصدد، على جعل هدفي توفير العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الكريم للجميع، بمن فيهم النساء والشباب، غاية أساسية للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وللاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من الفقر والقضاء عليه، كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تسلّم ببالح قلق. بما للأزمات المالية والاقتصادية الراهنة من أثر سلبي يمس بوجه خاص البلدان النامية نظراً لقدرتها المحدودة على تيسير التصدير، وضمان سبل الحصول على الائتمان، وعلى اتباع سياسات فعالة على صعيد الاقتصاد الكلي لمواجهة التقلبات الدورية، وينال من القدرة على تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣ - تسلّم بأن الأزمات المالية الراهنة وما اتخذته حكومات البلدان المتضررة من تدابير لمواجهةها أبرزت الدور الهام الذي يؤديه القطاع العام في ضمان توافر بيئة اقتصادية آمنة ومستقرة؛

٤ - تسلّم أيضاً بأن من الضروري وضع سياسات تربط بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية من أجل الحد من التفاوتات داخل البلدان وفيما بينها وكفالة استفادة الفقراء والفئات الضعيفة من النمو الاقتصادي والتنمية؛

٥ - تسلّم كذلك بأنه هناك حاجة إلى اتباع تلك السياسات على جميع المستويات لتمكين البلدان النامية من تحقيق النمو الاقتصادي والأمن الاجتماعي على السواء، وفقاً لأولوياتها الإنمائية الوطنية، بوسائل منها تطبيق حدود دنيا للحماية الاجتماعية، حسب الاقتضاء، وتدعو، في هذا الصدد، المجتمع الدولي، بما في ذلك الوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية، إلى مواصلة العمل سوية على مساعدة البلدان النامية في جهودها، حسب الاقتضاء وبناء على الطلب؛

(٥) A/64/310.

٦” - تكرر التأكيد أن سياسات الاقتصاد الكلي ينبغي أن تهدف إلى الحفاظ على معدلات نمو اقتصادي مرتفعة وعمالة كاملة وإلى القضاء على الفقر وإبقاء معدلات التضخم منخفضة ومستقرة، وينبغي أن تسعى إلى التقليل إلى الحد الأدنى من اختلالات التوازن على الصعيدين الداخلي والخارجي لكفالة استفادة الجميع من منافع النمو، ولا سيما الفقراء، وتدعو جميع البلدان إلى تحسين سياساتها في مجال الحماية الاجتماعية، حسب الاقتضاء، بوسائل منها توفير سبل استفادة الجميع من الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والخدمات الاجتماعية الشاملة، بالإضافة إلى بناء القدرات، والعناية الخاصة بالنساء والأطفال والمسنين وذوي الإعاقة؛

٧” - تقر بضرورة تحقيق المزيد من الاتساق بين السياسات المتعلقة بالاقتصاد الكلي والتجارة والمعونة والشؤون المالية والبيئة لدعم الهدف المشترك المتمثل في جعل العولمة في صالح الجميع؛

٨” - تؤكّد الحاجة إلى آليات ومؤسسات أفضل لمعالجة مواطن الضعف الهيكلية وتعزيز التماسك والتكامل والتنسيق في عملية رسم السياسات الاقتصادية العالمية التي تتسم بالشمول والشفافية؛

٩” - تشدد على أن الاقتصادات قائمة في عالم آخذ في العولمة يعني فيه ظهور نظم للعلاقات الاقتصادية الدولية قائمة على قواعد أن مجال التحرك المتاح للسياسة الاقتصادية الوطنية، أي نطاق السياسات الداخلية، وبخاصة في مجالات التجارة والاستثمار والتنمية الصناعية، غالباً ما تحكمه في الوقت الراهن ضوابط والتزامات دولية واعتبارات خاصة بالسوق العالمية، وأن من واجب كل حكومة المفاضلة بين منافع قبول القواعد والالتزامات الدولية والقيود الناجمة عن فقدان مجال التحرك المتاح للسياسة العامة، وأن من المهم بصفة خاصة بالنسبة للبلدان النامية أن تأخذ جميع البلدان في اعتبارها، مع مراعاة الأهداف والغايات الإنمائية، الحاجة إلى إقامة توازن ملائم بين مجال التحرك المتاح للسياسة الوطنية والضوابط والالتزامات الدولية، وتلاحظ مع التقدير، في هذا الصدد، أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن مفهوم مجال التحرك المتاح للسياسة العامة، كما صيغ في توافق آراء ساو باولو^(١) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)؛

١٠” - تسلّم بما للأزمة من أثر سلبي في البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة، ومن بينها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية، وفي البلدان الأفريقية والبلدان الخارجة من نزاع، وكذلك بالتحديات

(٦) TD/412، الفرع الثاني.

الخاصة التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل والبلدان المنخفضة الدخل وسكانها من الضعفاء والفقراء في مجال التنمية، وتدعو بالتالي إلى اتخاذ تدابير لكفالة فرص التبادل التجاري والوصول إلى الأسواق والحصول على التمويل الكافي وعلى التمويل الميسر الشروط وبناء القدرات وتعزيز الدعم المقدم لأغراض تحقيق التنمية المستدامة والحصول على المساعدات المالية والتقنية والقدرة على تحمل الدين وتدابير لتيسير التبادل التجاري وتطوير الهياكل الأساسية وإرساء السلام والأمن وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والوفاء بالالتزامات الدولية السابقة في مجال التنمية؛

”١١ - تكرر تأكيد دعوتها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى إعداد صيغة شاملة للتصدي للأزمة دعماً للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية من خلال نهج منسق تتبعه صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية على الصعيد القطري، وتحت، في هذا الصدد، الأمين العام على تحديد الموارد اللازمة للتصدي للأزمة واقتراح سبل سد الفجوات في التمويل وتلبية الاحتياجات من الموارد؛

”١٢ - تدرك أن عبء الدين الثقيل الذي يتحمله العديد من البلدان النامية كثيراً ما يعوق استثمارها في التنمية المحلية، وتدرك أيضاً أن الأزمات المالية والاقتصادية العالمية الحالية يمكن أن تقوض العمل الدؤوب والمكاسب التي تحققت على مدى سنوات فيما يتعلق بديون البلدان النامية، وتدعو إلى تنفيذ مبادرات وآليات تتسم بالجرأة والشمول لكي يتم بفعالية وإنصاف حل مشاكل الدين الحالية التي تعاني منها البلدان النامية، وبخاصة بلدان في أفريقيا، بوسائل منها إلغاء الديون؛

”١٣ - تشدد على أن الأزمة المتفاقمة تهدد بزيادة ديون البلدان النامية، وبالتالي إضعاف قدرتها على تحمل الدين، وهو ما يحد من قدرة هذه الدول على اتخاذ التدابير المالية المناسبة للتخفيف من أثر الأزمة أو على المشاركة في تمويل التنمية، وتؤكد، بالتالي، وجوب اتخاذ التدابير المناسبة للحد من الآثار السلبية للأزمة على مديونية الدول النامية وتفادي أزمة ديون جديدة، بوسائل منها الاستفادة الكاملة من المرونة المتاحة ضمن إطار القدرة على تحمل الدين الذي وضعه البنك الدولي وصندوق النقد الدولي؛

”١٤ - تؤكد من جديد الالتزام بتوفير الدعم اللازم لتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا وتعزيز هذا الدعم، وتؤكد أن القضاء على الفقر، لا سيما في أفريقيا، هو التحدي الأكبر الذي يواجهه العالم اليوم، وتؤكد بالتالي على أهمية دفع عجلة النمو الاقتصادي المستدام على نطاق واسع باعتباره أمراً حيوياً لإلحاق أفريقيا بركب الاقتصاد العالمي؛

١٥ - تؤكد من جديد أيضا الالتزام بتوسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في عملية صنع القرارات ووضع المعايير في المجال الاقتصادي على الصعيد الدولي، وتؤكد، تحقيقا لتلك الغاية، أهمية بذل جهود عاجلة لإصلاح الهيكل المالي الدولي، وتلاحظ أن تعزيز إعراب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن رأيها ومشاركتها في مؤسسات بريتون وودز لا يزال محط اهتمام مستمر، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تحقيق مزيد من التقدم الفعلي؛

١٦ - تؤكد الحاجة إلى زيادة التمويل المخصص للزراعة تنشيطا للقطاع الزراعي، وبخاصة في البلدان النامية، بغية ضمان الأمن الغذائي ووصون مصادر كسب الرزق للمزارعين وتحقيق التنمية الريفية، وتشجع على تحقيق التكامل الاقتصادي الوثيق بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية المجاورة وتوفير فرص العمل خارج المزارع في الريف لتقليص التفاوت بين الريف والحضر، وزيادة الفرص المتاحة وتشجيع الاحتفاظ بذوي المهارات، بمن فيهم الشباب، في المناطق الريفية؛

١٧ - تسلم بضرورة أن تكون لاستراتيجيات النمو وسياسات العمالة أهداف واضحة من حيث توفير فرص العمل، تحقيقا للحد من الفقر، وتسلم أيضا بوجوب أن تراعي هذه السياسات الفوارق بين الجنسين في توظيف المرأة؛

١٨ - تلاحظ مع القلق الزيادة غير المسبوقة في البطالة نتيجة للأزمات المالية والاقتصادية العالمية الحالية، وتسلم أيضا بأن توفير العمل الكريم يظل أحد أفضل السبل للخروج من طوق الفقر، وتدعو، في هذا الصدد، البلدان المانحة والمنظمات المتعددة الأطراف والشركاء الآخرين في التنمية إلى مساعدة البلدان النامية في تنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الذي اعتمده منظمة العمل الدولية، بوسائل منها توفير التمويل، بالتشاور والتعاون مع منظمة العمل الدولية؛

١٩ - تشجع جميع الشركاء في التنمية على المساعدة في تعزيز ودعم السياسات والخطط الصحية والتعليمية الوطنية للبلدان النامية من خلال توفير المساعدة والتمويل وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها الإنمائية؛

٢٠ - تسلم بالحاجة إلى نظم صحية كفؤة ومنصفة للتنفيذ الفعال لبرامج الوقاية من الأمراض والرعاية والمراقبة اللازمة لبلوغ الأهداف الصحية المحددة المتمثلة في تقليل وفيات الأطفال والوفيات النفاسية والحد من انتشار أمراض من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا؛

- ” ٢١ - تسلّم أيضا بالحاجة إلى سياسات وتدابير لتشجيع أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة، على أن تكون البلدان المتقدمة النمو في طليعة هذا المسعى؛
- ” ٢٢ - تؤكّد الحاجة إلى تعزيز الالتزامات المتعلقة بنقل التكنولوجيا، وتقرير شروط أنسب لنقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف، وإلى اتخاذ إجراءات محددة لتيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية دعما لتنفيذ استراتيجياتها الإنمائية المستدامة؛
- ” ٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا عن موضوع ”العولمة والتنمية: دور الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية في سياق الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة“ في إطار البند المعنون ”العولمة والاعتماد المتبادل“؛
- ” ٢٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين بندا فرعيًا بعنوان ”دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل“، في إطار البند المعنون ”العولمة والاعتماد المتبادل“.
- ١٥ - وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل“ (A/C.2/64/L.61)، قدمه نائب رئيس اللجنة، محمد شريف ديالو (غينيا)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/64/L.41.
- ١٦ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/64/L.61 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- ١٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى نائب الرئيس (غينيا) ببيان، صوب خلاله شفويا مشروع القرار A/C.2/64/L.61 (انظر A/C.2/64/SR.41).
- ١٨ - وفي الجلسة ٤١ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/64/L.61، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ٢٢، مشروع القرار الثالث).
- ١٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان (انظر A/C.2/64/SR.41).
- ٢٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/L.61، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/64/L.41 بسحبه.

ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

٢١ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة على الصعيد الدولي، بما فيها إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)، وكذلك الأحكام ذات الصلة في قرارات الجمعية العامة،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، المعنون "الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"، الذي سلمت فيه الجمعية العامة بأن البلدان النامية المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى التصدي لتلك التحديات لضمان استدامة الإنجازات التي تحققت حتى الآن، بوسائل من بينها دعم التطوير الفعلي لسياسات تعاون شاملة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ تشدد على أن من واجب البلدان المتوسطة الدخل أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميتها، وأنه ينبغي أن تستكمل جهودها الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى توسيع نطاق الفرص الإنمائية المتاحة للبلدان المتوسطة الدخل، مع مراعاة ظروفها الوطنية الخاصة،

وإذ تلاحظ أن المعدلات المتوسطة الوطنية التي تستند إلى معايير من قبيل نصيب الفرد من الدخل لا تعبر دائماً عن الخصائص الفعلية للبلدان المتوسطة الدخل واحتياجاتها الإنمائية، وإذ تقر بالتنوع الكبير للبلدان المتوسطة الدخل،

وإذ تسلّم بأنه على الرغم من الإنجازات التي حققتها البلدان المتوسطة الدخل والجهود التي بذلتها، لا يزال عدد كبير من الناس يعيشون في فقر وما زال بعض جوانب انعدام المساواة قائماً، وإن الحاجة تدعو إلى زيادة الاستثمار في الخدمات الاجتماعية والفرص الاقتصادية للحد من انعدام المساواة،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تسلّم أيضا بالحاجة إلى دعم الإجراءات التي اتخذتها البلدان المتوسطة الدخل للتصدي للتحديات والاحتياجات الخاصة لشعوها، وبضرورة بذل المزيد من الجهود على المستوى الدولي لدعم البلدان المتوسطة الدخل في هذا الصدد،

وإذ تقر بما للأزمة المالية والاقتصادية العالمية الراهنة من آثار سلبية على جهود التنمية التي تبذلها البلدان المتوسطة الدخل السريعة التأثر بالصدمات الخارجية،

وإذ تعرب عن قلقها لأن بعض البلدان المتوسطة الدخل مثقلة بالديون، وتواجه تحديات متزايدة فيما يتعلق بقدرتها على تحمل الديون على الأجل الطويل،

وإذ تسلّم بأن تغير المناخ يشكل أحد التحديات التي تواجهها التنمية المستدامة للبلدان المتوسطة الدخل،

وإذ تحيط علما بنتائج المؤتمرات الدولية بشأن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل المعقودة في مدريد^(٣)، والسلفادور^(٤)، وويندهوك^(٥)، والمؤتمر الإقليمي بشأن موضوع "تعزيز القدرة التنافسية للبلدان الأفريقية المتوسطة الدخل"، المعقود في القاهرة^(٦)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٧)؛

٢ - تسلّم بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبيرة في الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية الدعم الدولي، باختلاف أشكاله، الذي يتسق جيدا مع الأولويات الوطنية، من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل؛

٣ - تقر بما تبذله العديد من البلدان المتوسطة الدخل من جهود وما تحزره من نجاحات من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك بمساهماتها الكبيرة في التنمية والاستقرار الاقتصادي على الصعيدين العالمي والإقليمي؛

(٣) A/62/71-E/2007/46، المرفق.

(٤) A/62/483-E/2007/90، المرفق.

(٥) A/C.2/63/3، المرفق.

(٦) عُقد في ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ مناقشة الكيفية التي يمكن أن يوائم بها البنك الدولي ومصرف التنمية الأفريقي، على نحو أفضل، خدماتهما مع احتياجات البلدان المتوسطة الدخل في أفريقيا.

(٧) A/64/253.

- ٤ - **تقر أيضا** بأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي عاملان أساسيان للنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع؛
- ٥ - **تسلّم** بتضامن البلدان المتوسطة الدخل مع غيرها من البلدان النامية من أجل دعم جهودها الإنمائية، بما في ذلك في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛
- ٦ - **تدعو** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة الصناديق والبرامج على المستوى الإقليمي، إلى تعزيز ما يقدمه من دعم إلى البلدان المتوسطة الدخل، حسب الاقتضاء، وفي نطاق ولاية كل منها، وأن يحسن تنسيقه وتبادلته للخبرات مع غيره من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية في هذا الميدان، وأن يقوم كذلك بمواءمة برمجته أنشطته على نحو أوثق مع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية مع التركيز في الوقت ذاته على الاحتياجات الخاصة الحالية والناشئة للبلدان المتوسطة الدخل؛
- ٧ - **تدعو** المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، إلى مواصلة تعزيز دعمها للجهود الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل من خلال تقديم مساعدات تقنية موجهة، وتوفير الموارد، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الأولويات الوطنية والسياسات الإنمائية لهذه البلدان؛
- ٨ - **تسلم** بأن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال ضرورية بالنسبة إلى عدد من البلدان المتوسطة الدخل وأنها تؤدي دورا في مجالات مستهدفة، مع مراعاة احتياجات هذه البلدان ومواردها المحلية؛
- ٩ - **تهيب** بالمجتمع الدولي مواصلة اتخاذ مزيد من التدابير الجيدة التوقيت والملائمة والموجهة للتصدي للتحديات الجديدة والإضافية التي فرضتها الأزمة الاقتصادية والمالية الراهنة على البلدان المتوسطة الدخل، لكل حالة على حدة، على أساس الاحتياجات الخاصة والأولويات الوطنية لكل بلد من هذه البلدان؛
- ١٠ - **تؤكد** على الحاجة إلى بذل جهود متواصلة من أجل تحقيق القدرة على تحمل الدين في البلدان المتوسطة الدخل بغية تجنب الوقوع في أزمة ديون، وتحقيقا لذلك الغرض تشجع على مضاعفة الجهود التي تبذلها المؤسسات المالية الدولية لتعزيز ما تقدمه لها من تسهيلات؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول أعمالها المؤقت، في إطار البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل"، بندا فرعيًا بعنوان "التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل".

مشروع القرار الثاني نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه من أجل تعزيز التقدم الاقتصادي والرفعي الاجتماعي للشعوب كافة،

وإذ تشير إلى مبادئ الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد وبرنامج العمل المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، بصيغتهما الواردتين في القرارين ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦)، على التوالي، اللذين اتخذتهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة في ١ أيار/مايو ١٩٧٤،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن عام ٢٠٠٩ يصادف الذكرى الخامسة والثلاثين لاعتماد الإعلان وبرنامج العمل،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٤/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١)،

وإذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك الغايات والأهداف الإنمائية الواردة فيها، وإذ تسلّم بالدور الحيوي الذي اضطلعت به تلك المؤتمرات ومؤتمرات القمة في تحديد رؤية إنمائية واسعة وأهداف يتفق عليها الجميع،

وإذ يساورها القلق لأن الأزمات الدولية التي تشهدها حالياً مجالات الاقتصاد والمال والطاقة والغذاء، وكذلك التحديات التي يطرحها تغير المناخ، تزيد الوضع الدولي الراهن خطورة وتؤثر بشكل سلبي في آفاق التنمية في البلدان النامية، مع التهديد بزيادة اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك الفجوة التكنولوجية والفجوة المتعلقة بالدخل،

١ - تعيد تأكيد ضرورة مواصلة العمل نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد قائم على مبادئ الإنصاف والمساواة في السيادة والتكافل والمصلحة المشتركة والتعاون والتضامن بين جميع الدول؛

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

٢ - تقرر أن تواصل النظر، خلال دورة الجمعية العامة الخامسة والستين، في الحالة الاقتصادية الدولية وأثرها في التنمية، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يضمن التقرير القادم الذي سيقدمه في إطار البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل" استعراضا عاما للتحديات الدولية الكبرى في مجالي الاقتصاد والسياسات العامة التي تعترض تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة بصورة عادلة وشاملة للجميع، ولدور الأمم المتحدة في معالجة هذه المسائل في ضوء المبادئ ذات الصلة الواردة في الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد وبرنامج العمل المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد.

مشروع القرار الثالث

دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

وإذ تشير أيضا إلى توافق آراء مونتييري^(١) للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٠٣/٦٣ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بشأن الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٩/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، الذي أحاطت فيه الجمعية العامة علما مع الاهتمام باعتماد الإعلان المتعلق بالعدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٤) وإلى جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات التي تستند إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك القرار ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن متابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

وإذ تؤكد من جديد أن للأمم المتحدة دورا محوريا تضطلع به في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية وفي تعزيز اتساق السياسات العامة المتعلقة بالمسائل الإنمائية العالمية، بما في ذلك في سياق العولمة والاعتماد المتبادل،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٣) A/63/538-E/2009/4، المرفق.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تؤكد من جديد أيضا ما أعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٥) من تصميم على كفالة جعل العولمة قوة إيجابية للجميع،

وإذ تسلم بأن العولمة التي يجرها إلى حد كبير التحرر الاقتصادي والتكنولوجيا تعني ضمنا أن الأداء الاقتصادي لبلد ما يتأثر بصورة متزايدة بعوامل خارج حدوده الجغرافية، وأن زيادة فوائد العولمة إلى الحد الأقصى بطريقة منصفة تتطلب تطوير سبل التعامل مع العولمة من خلال إقامة شراكة عالمية معززة من أجل التنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تؤكد من جديد تأييدها القوي للعولمة المنصفة والشاملة للجميع وضرورة أن يؤدي النمو إلى الحد من الفقر، وعزمها، في هذا الصدد، على جعل هدي توفير العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الكريم للجميع، بمن فيهم النساء والشباب، غاية أساسية للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وللاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من الفقر، كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٦)؛

٢ - تسلم بأن بعض البلدان قد نجحت في التكيف مع التغيرات واستفادت من العولمة، ولكن بلدانا كثيرة أخرى، وبخاصة أقل البلدان نموا، ظلت على هامش الاقتصاد العالمي الآخذ في العولمة، وتسلم أيضا، كما ورد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٥)، بأن تقاسم فوائد العولمة يجري حاليا على نحو يتسم إلى حد بعيد بعدم التكافؤ وتوزع تكاليفها بشكل غير متساو؛

٣ - تؤكد من جديد الحاجة إلى أن تؤدي الأمم المتحدة دورا أساسيا في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية وفي ضمان اتساق وتنسيق وتنفيذ الأهداف والإجراءات الإنمائية التي وافق عليها المجتمع الدولي، وتعقد العزم على تعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بالتعاون الوثيق مع جميع المؤسسات المالية والتجارية والإنمائية الأخرى المتعددة الأطراف دعما للنمو الاقتصادي المطرد والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

٤ - ترحب بالمبادرة المشتركة لمواجهة الأزمات التي أطلقها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في عام ٢٠٠٩ بشأن تنسيق الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، والتي تهدف إلى الدعوة إلى تقرير حدود دنيا للحماية الاجتماعية

(٥) انظر القرار ٢/٥٥.

(٦) A/64/310.

وإنفاق الأموال العامة بطرق تُحرك عجلة النمو وتدعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية الأكثر شمولاً واستدامة، كما تهدف إلى تقديم المشورة بهذا الشأن؛

٥ - **تسلم** بأن السياسات التي تربط بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية يمكن أن تسهم في الحد من التفاوتات داخل البلدان وفيما بينها لكفالة تحقيق الفقراء والفئات الضعيفة أقصى استفادة ممكنة من النمو الاقتصادي والتنمية؛

٦ - **تلاحظ مع القلق** الزيادة غير المسبوقة في البطالة نتيجة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية الحالية، وتسلم بأن توفير العمل الكريم يظل أحد أفضل السبل للخروج من طوق الفقر، وتدعو، في هذا الصدد، البلدان المانحة والمنظمات المتعددة الأطراف والشركاء الآخرين في التنمية إلى النظر في مساعدة البلدان النامية على تنفيذ القرار المعنون "الانتعاش من الأزمة: ميثاق عالمي لفرص العمل"، الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته الثامنة والتسعين، وذلك بالتشاور والتعاون مع منظمة العمل الدولية؛

٧ - **تشدد** على ضرورة أن تسخر جميع البلدان المعرفة والتكنولوجيا وأن تحفز الابتكار إذا كانت تريد تحسين قدرتها التنافسية والاستفادة من التجارة والاستثمار، وتؤكد في هذا الصدد أهمية اتخاذ إجراءات محددة لتسيير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية بشروط منصفة وشفافة ومتفق عليها بشكل متبادل دعماً لتنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة في تلك البلدان؛

٨ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين في إطار البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل"، بنداً فرعياً بعنوان "دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل".